

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦

بالاتحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس لجنة التظلمات من قرارات لجان الحصر ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُحى قيد العقارات التالية من الكشوف المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه :

١ - العقار رقم ٨ شارع خليل المصرى - حى شرق - الإسكندرية .

٢ - العقار رقم ١٣ كفر عبده - حى شرق - الإسكندرية .

٣ - العقار رقم ١٥ شارع الإيمان - حى وسط - الإسكندرية .

- ٤ - العقار رقم ٦٥٦ شارع جمال عبد الناصر - حى شرق - الإسكندرية .
- ٥ - العقار رقم ٣ شارع عزيز باشا كحيل - حى شرق - الإسكندرية .
- ٦ - العقار رقم ٨ تقسيم توريل - الرأس السوداء - حى المنتزه - الإسكندرية .
- ٧ - العقار رقم ٢٤٧ شارع جمال عبد الناصر - حى شرق - الإسكندرية .
- وتُوضع اشتراطات بنائية خاصة للبناء بمنطقة كفر عبده وحى شرق بالإسكندرية
لحفظ الطابع المعمارى لكل منطقة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ المحرم سنة ١٤٣٠ هـ .

(الموافق ١١ يناير سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف